الشيخ فيصل بن مبارك
وجهوده في خدمة السنة النبوية

دكتور/ محمد شريف الخطيب:
الأستاذ المساعد في الحديث النبوي الشريف وعلومه.
دكتور/ مشعل بن محمد العنزي:
الأستاذ المساعد في الحديث النبوي الشريف وعلومه.
جامعة الجوف

الملخص

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات، والصلاة والسلام على نبي الرحمات، وعلى آله وأصحابه والزوجات الطاهرات، وبعد:

إن الدارس لجهود العلماء في خدمة العلم الشرعي يقف على كثيرٍ من النماذج المميزة؛ ويقف على تميز كل واحدٍ منهم في علم من العلوم الشرعية.

ولذلك عمدت لدراسة جهود الشيخ فيصل آل مبارك في خدمة السنة النبوية دون غيرها من علوم الشرع الحنيف لأظهر تميز جهد الشيخ في هذا العلم.

فقد بلغت ما كتبه الشيخ في خدمة السنة النبوية عشرة كتبٍ تحتوي الكثير من الفوائد الحديثية واللغوية والفقهية.

وكان من أبرز كتب الشيخ في خدمة السنة النبوية كتابه: (خلاصة الكلام لشرح عمدة الأحكام)، هذا الكتاب مر بثلاثة مراحل ليظهر على هيئته التي وصلت لنا؛ وقد عمد في شرحه على بيان المعاني اللغوية لألفاظ الحديث، ومن ثم التأصيل بآيات من الكتاب الكريم لأحاديث الباب، ومن ثم يستشهد بأحاديث أخرى في نفس موضوع الباب – ليبن المجمل أو يخصص العام أو يزيل الاختلاف أو يزيد في الألفاظ– ومن ثم يستنبط الفوائد والأحكام الفقهية من أحاديث الباب؛ مستشهداً بأقوال الفقهاء في ذلك؛ ومن ثم

(*)هذا البحث مدعوم من جامعة الجوف، تحت مشروع بحثي رقم ٣٧/ ٤٠٦

يبن أقوال أهل البدع في بعض القضايا العقدية الواردة في الأحاديث، ورد عليها وفق منهج السلف الصالح.

لترتسم بذلك صورة متكاملة عن الأحاديث المدروسة في شرحه وفق منهج السلف الصالح رحمهم الله.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل

شكر وتقدير

الشكر لله أولاً أن وفق لكتابة هذا المشروع.
ثم الشكر لجامعة الجوف حيث " تم دعم هذا المشروع من قبل جامعة الجوف تحت مشروع بحثي رقم (٤٠٦/٣٧)."
ثم الشكر لسعادة د. أحمد بن مرجي الفالح مستشار المشروع على خدماته العلمية للرقي بالبحث.
والشكر موصول لسعادة د. مشعل بن محمد العنزي الباحث الثاني على بصماته الواضحة في جمع المادة العلمية والتعاون على إخراج البحث بصورته النهائية.
ثم الشكر للزوجة والأولاد على دعمهم لي لإنجاز هذا المشروع.

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل الكتاب بالحق والميزان ليقوم الناس بالقسط، والصلاة والسلام على أشرف الخلق محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه الأطهار الأبرار.

إن دراسة جهود العلماء في خدمة العلم والدين الحنيف، وبيان هذه الجهود وإبرازها لطلاب العلم وعامة الناس لهو جزء أصيل من تراثنا الإسلامي؛ ومن هذا المنطلق كانت الفكرة ببيان جهود الشيخ فيصل بن المبارك في خدمة السنة النبوية؛ ليتضح منهجه و جهوده رحمه الله في التعامل مع السنة النبوية.

فقد كان للشيخ فيصل بن مبارك مكانة اجتماعية وعلمية كبيرة، ترك على إثرها أثراً علمياً كبيراً في خدمة العلم الشرعي، وكان للسنة النبوية حظاً وافراً من هذا الإرث، ولذا كان من حق الشيخ القيام ببيان هذا الإرث العلمي وتقديمه للناس على أكمل وجه وأحسن صورة.

أسباب اختيار موضوع البحث:

١. عدم وجود دراسات تبين جهود الشيخ في خدمة السنة النبوية.
٢. وجود دراسات حديثية كثيرة للشيخ بحاجة للعناية والإظهار.
٣. بيان منهجية الشيخ رحمه الله في التعامل مع السنة النبوية وشروحها.
٤. ظهور الشيخ فيصل بن مبارك كعلم من أعلام الحديث في المملكة عامة ومنطقة الجوف خاصة.
٥. مكانة كتابه (خلاصة الكلام لشرح عمدة الأحكام)، حيث ألف الشيخ أول ما ألف شرحاً مطولاً للكتاب، ثم اختصره لطلابه، ثم أخرج الشيخ كتابه (خلاصة الكلام لشرح عمدة الأحكام). كآخر ما ارتضاه الشيخ، وكان الكتاب الوحيد الذي طبع في حياة الشيخ رحمه الله.

أهمية البحث:

لا يخفى على الدارسين والباحثين أهمية بيان جهود العلماء في خدمتهم للسنة النبوية، وإبراز هذا الجهد لطلبة العلم والعامة ليكون الطريق ممهداً للاستفادة من هذا العلم والجهد، ولذلك جاءت هذا الدراسة لتبين جهود الشيخ فيصل بن مبارك في خدمة السنة النبوية.

أهداف البحث:

- معرفة الجهود العلمية في السنة النبوية للشيخ فيصل بن مبارك.
- تقديم صورة عن منهجية الشيخ في التعامل مع السنة النبوية من خلال الدراسة التطبيقية.
- دراسة جهود العلماء في منطقة الجوف وإبراز هذه الجهود.
- تفعيل دور الجمعيات العلمية في دعم الكراسي البحثية في جامعة الجوف لبيان جهود العلماء في هذه المنطقة.
- تقديم توصيات.

الدراسات السابقة:

١. العلامة المحقق والسلفي المدقق، لأبي بكر فيصل بن عبد العزيز البديوي، وهو من أوائل من أفرد كتاباً في سيرة الشيخ ورحلاته، ويقع في ٣١ صفحة.
٢. معالم الوسطية والتيسير والاعتدال في سيرة آل مبارك، لمحمد بن حسن بن عبد الله آل مبارك، وهو من أحفاد الشيخ الذين اهتموا بالتراث العلمي للشيخ رحمه الله.
٣. الشيخ فيصل بن عبد العزيز بن مبارك وجهوده في تقرير العقيدة والدعوة إلى الله، للباحثة ثنوى بنت عبد الله العمري.
٤. (الشيخ فيصل المبارك ومنهجه في تفسيره "توفيق الرحمن في دروس القرآن)، لأحمد بن مرجي الفالح، رسالة دكتوراه في القرآن وعلومه، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، ٢٠١١م.

وفي مقارنة للدراسات السابقة ودراستنا هذه يتضح الفرق على النحو الآتي:

- الدراسة الأولى: لعل دراستنا تستدرك و تضيف لما سبق، وتعرض للجهد المميز للشيخ في خدمة الحديث، ومنهجه في شروح الحديث.
- الدراسة الثانية: لعل هذا البحث يضيف دراسة متخصصة في جهود الشيخ في خدمة السنة على وجه التحديد.
- الدراسة الثالثة: هذا البحث يختلف عن دراستنا فهو مختص بجهود الشيخ في العقيدة، بينما بحثنا في جهود الشيخ في خدمة الحديث.
- الدراسة الرابعة: لعل دراستنا تقدم جهود الشيخ في السنة بينما هذه الدراسة في التفسير.

النتائج المتوقعة للبحث:

يتوقع الباحثان أنه من خلال هذه الدراسة الوصول إلى النتائج التالية :

١- الوقوف على جهود الشيخ فيصل في خدمة السنة النبوية.

٢- توضيح منهجية الشيخ في التعامل مع السنة النبوية.

٣- بيان المكانة العلمية للشيخ من خلال بصمته المميزة في منهجيته.

منهجية البحث: سيتم تناول البحث – بإذن الله تعالى – ضمن منهجين :

الأول : استقرائي وذلك باستقراء كتب الشيخ فيصل بن مبارك في الحديث النبوي وعلومه.

الثاني: تطبيقي وذلك بدراسة تطبيقية لأحد كتبه وبيان جهوده في خدمة السنة النبوية.

وقد قسم البحث لثلاثة مباحث وخاتمة على النحو التالي:

المبحث الأول: توطئة، وتحتوي التعريف بالشيخ من حيث نسبه وشيوخه وتلاميذه، ومكانته العلمية والاجتماعية.

المبحث الثاني: أبرز كتب الشيخ في السنة النبوية وعلومها، وفيه تعريف موجز بكتب الشيخ في السنة النبوية، ومن ثم تعريف بكتاب خلاصة الكلام على عمدة الأحكام الذي يعد أميز كتب الشيخ في الحديث.

المبحث الثالث: دراسة تطبيقية لكتاب (خلاصة الكلام لشرح عمدة الأحكام)، وبيان منهج الشيخ في شرح الأحاديث الواردة في الكتاب، ومواطن تميز الشيخ رحمه الله.

الخاتمة: تحوي أهم التوصيات والاقتراحات.

المبحث الأول: توطئة.

قبل الولوج في معرفة جهود الشيخ فيصل في خدمة السنة النبوية لابد من الوقوف على سيرته العملية والعلمية، لتقدم للقارئ جزءاً من ملامح هذه الشخصية المباركة، وسأبين ذلك بشكل علمي مختصر على النحو التالي:

المطلب الأول: تعريف بالشيخ وحياته.

يتضمن هذا البحث التعريف باسم الشيخ ونسبه ومولده ونشأته؛ وأسرته ومكانتها العلمية؛ وصفاته على النحو الآتي:

هو فيصل بن عبدالعزيز بن فيصل بن حمد بن مبارك بن عبد الرحمن بن حسن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حين بن راشد بن محمد بن عبد الله آل حمد الربَّاعي الحسني البِشري العنزي الوائلي[1].

ولد الشيخ في حريملاء سنة ١٣١٣ه، ثم انتقل للرياض ثم انتقل إلى الرياض وهو ابن سبع سنين في عام (١٣٢٠هـ) مع أسرة آل مبارك، عندما استدعاهم الملك عبدالعزيز رحمه الله بعد فتحه للرياض، وبعد سنتين قتل أبوه في وقعة البكيرية فكفله هو وشقيقيه عمه الشيخ محمد بن فيصل فرباه أحسن تربية.

ينتمي الشيخ فيصل إلى أسرة آل مبارك من آل رشد وآل رشد مع بني عمهم من آل حمد الرباعيين الوائليين هم الذين انشأوا حريملاء عام ١٤٠٥ه[2].

برز من هذه العائلة عدد كبير من أصحاب العلم والفضل منهم على سبيل المثال لا الحصر: الشيخ ناصر بن محمد الناصر وهو جد الشيخ فيصل لامه؛ والشيخ عبد العزيز بن فيصل آل مبارك وهو والد الشيخ فيصل؛ والشيخ محمد بن فيصل بن حمد آل مبارك وهو عم الشيخ فيصل.

---

[1] محمد المبارك، المتدارك من تاريخ الشيخ فيصل بن عبد العزيز المبارك، دار الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢١ه، ص١٨، وانظر: عبد الرحمن بن عبد الله آل الشيخ، مشاهير علماء نجد، الرياض، دار اليمامة، ط٢، ص٣٩٨، وانظر: محمد عثمان القاضي، روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، القاهرة، ط١، ١٤٠٠ه، ص١٤٧.

[2] محمد المبارك، المتدارك من تاريخ الشيخ فيصل بن عبد العزيز المبارك، دار الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢١ه، ص١٨.

عرف الشيخ بأنه كريم جواد، لين العريكة، يتكلم مع الصغير والكبير، دمث الخلق، قوياً في الحق، عفيفاً، نزيهاً، بعيداً عن الشبهات[1].

المطلب الثاني: التعريف بالمكانة العلمية للشيخ.

ويتضمن هذا المطلب التعريف بشيوخ وتلاميذ الشيخ فيصل بن المبارك، وأهم كتبه ومؤلفاته في شتى العلوم الشريعة وغيرها.

أولاً: شيوخه. [2]

لقد تلقى الشيخ رحمه الله العلم على يد الكثير من العلماء الفضلاء، وتنقل في طلب العلم في مناطق المملكة المتفرقة:

- **ففي حريملاء.**

تلقى العلم على يد الشيخ: علي بن إبراهيم بن داود (ت ١٣٢٠هـ)، حيث قرأ عليه القرآن الكريم في بداية طلبه للعلم، وعلى يد الشيخ: ناصر بن محمد الراشد (ت ١٣٣٦هـ)، وهو جده لأمه، وقد أخذ عنه علم الحديث، والسيرة النبوية، و الشيخ: عبدالله بن محمد الحجازي (ت ١٣٣٨ه، وعلى يد الشيخ: محمد بن ناصر المبارك (ت ١٣٤٧هـ)، حيث قرأ عليه الحديث، و"الأصول الثلاثة"، وأجازه أيضا.؛ كما كان للشيخ: محمد بن فيصل المبارك (ت ١٣٦٥هـ) وهو عم الشيخ فيصل أثرٌ كبير على الشيخ، حيث قرأ عليه علم الحديث، وأجازه بمروياته.

- **وفي الرياض:**

لقد رحل الشيخ رحمه الله للرياض لتلقي العلم؛ وقد نال منه حظاً وافراً على يد شيوخ كُثر منهم : الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله النمر (ت ١٣٣٣هـ) وقد أجازه، و الشيخ: عبدالله بن عبداللطيف آل الشيخ (ت ١٣٣٩هـ) حيث قرأ عليه "كتاب التوحيد"، و"العقيدة الواسطية"، و"شرح العقيدة الطحاوية"، وقد أجازه أيضا، و الشيخ: عبدالله بن

---

[1] البسام، عبد الله بن عبد الرحمن، علماء نجد خلال ثمانية قرون، دار العاصمة، الرياض، ط٢، ج٥، ص٣٩٩.

[2] انظر: محمد المبارك، المتدارك من تاريخ الشيخ فيصل بن عبد العزيز المبارك، مكتبة الرشد، الرياض، ص ٢٩، وانظر: محمد المبارك، معالم الوسطية والاعتدال في تاريخ الشيخ فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، ص ٢١-٢٢- ٢٨-٢٩، وانظر: البسام، عبد الله بن عبد الرحمن، علماء نجد خلال ثمان قرون، دار العاصمة، الرياض، ط٢، ج١، ص٢١٥، ج٢، ص٢٢٠-٢٢٧، ج٣، ص٤٢١-٤٢٧.

راشد الجلعود (ت ١٣٣٩هـ) أخذ عنه الفقه، والفرائض، والشيخ: حمد بن فارس بن محمد بن فارس (ت ١٣٤٥هـ) أخذ عنه الفقه، والنحو، وعلوم العربية، وكان يلقب بسيبويه زمانه؛ لمعرفته بالنحو، الشيخ: سعد بن حمد بن عتيق (ت ١٣٤٩هـ) أخذ عنه الحديث، والتفسير، والفقه، وقد أجازه بمروياته، والشيخ: عبدالعزيز بن عبدالله الخيال (ت ١٣٦٠هـ)، أكمل عليه حفظ القرآن الكريم، وجوَّده عليه، والشيخ محمد بن عبدالله آل الشيخ (ت ١٣٦٧هـ) أخذ عنه علم العقيدة، والشيخ: محمد بن إبراهيم آل الشيخ (ت ١٣٨٩هـ) قرأ عليه الفقه، والعقيدة.

- **وفي المجمعة:**

الشيخ: عبدالرحمن بن محمد بن داود (ت ١٣٥٥هـ، و الشيخ: عبدالله بن عبدالعزيز العنقري (ت ١٣٧٣هـ) وقد أجازه بجميع مروياته، وبجميع ما أجازه به الشيخ: سعد بن عتيق، وعبد الستار بن عبد الوهاب الصديقي؛ وقد لازم الشيخين: العنقري، وابن داود، مدة أربعة أشهر تقريبا.

- **في جنوب المملكة:**

الشيخ: عبدالله بن راشد الجلعود (ت ١٣٣٩هـ) تتلمذ عليه في الرياض، ثم في الجنوب، و الشيخ: ناصر بن جار الله (ت ١٣٥٦هـ) قرأ عليه عام (١٣٣٨هـ.

- **وفي الأحساء:**

الشيخ: عيسى بن عكاس (ت ١٣٣٨هـ)، قرأ عليه بعد فتح الأحساء من عام (١٣٣١هـ) إلى أول عام (١٣٣٣هـ، و الشيخ: عبدالعزيز بن بشر (ت ١٣٥٩هـ)، قرأ عليه من عام (١٣٣١هـ) إلى أول عام (١٣٣٣هـ.

-**في القصيم الشيخ:** عبدالرحمن بن ناصر السعدي (ت ١٣٧٣هـ) اجتمع به، وأخذ عنه.

ثانياً: تلاميذه.[1]

تتلمذ على الشيخ عدد كثير من طلبة العلم، نظرا لتوليه القضاء في عدد من المدن، لذا يصعب حصرهم؛ لكن من أشهرهم:

[1] انظر: محمد المبارك، المتدارك من تاريخ الشيخ فيصل بن عبد العزيز المبارك، مكتبة الرشد، الرياض، ص ٦٠، موسوعة تاريخ التعليم في المملكة العربية السعودية في مائة عام، ج٤، ص١٦ وص٨٦.

الشيخ: إبراهيم بن خليف بن مسلم، المدير العام لمكتب التخطيط في الجوف؛ والشيخ: إبراهيم بن سليمان الراشد، تولى القضاء في عدة أماكن آخرها رئاسة المحكمة الكبرى في الرياض، وإمامة الجامع الكبير فيها، و الشيخ: إسماعيل بن بلال الدرعان، كاتب عدل في الجوف، و الشيخ: حمود بن مترك البليهد، قاضي في المحكمة المستعجلة بسكاكا، ثم دومة الجندل، و الشيخ: د. عارف بن مفضي المسعر عمل في التعليم، وله مؤلفات منها: ترجمة مفردة لشيخه الشيخ فيصل، و الشيخ: عبدالرحمن بن سعد بن عبدالعزيز بن حسن (ت ١٣٩٢هـ)، تولى القضاء في الزلفي ثم حريملاء ثم في محكمة الرياض، الشيخ سعد بن محمد بن فيصل المبارك، قاضي وادي الدواسر، ثم الوشم، و الشيخ: عبدالعزيز بن صالح الفوزان، القاضي في محكمة التمييز في مكة، و الشيخ: عبدالله بن عبدالعزيز آل عبدالوهاب الوهبي التميمي، تولى القضاء في ظهران الجنوب ثم القريات ثم الخبر، و الشيخ: محمد بن عبدالعزيز بن مهيزع، تولى القضاء في عدة مناطق من آخرها المحكمة الكبرى بالرياض، والشيخ: صالح بن مترك البليهيد، مدير إدارة تعليم البنات في منطقة الجوف، و الشيخ: ناصر بن حمد الراشد، الرئيس العام لتعليم البنات، ثم رئيس رئاسة شئون المسجد الحرام والمسجد النبوي، ثم رئيس ديوان المظالم رحمه الله، والشيخ: فيصل بن محمد آل مبارك، رئيس هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جدة، والشيخ: سليمان بن صالح الربيش، القاضي بالمحكمة العامة في الرياض، ثم محكمة التمييز في الرياض رحمه الله.

المطلب الثالث: التعريف بالمكانة الاجتماعية للشيخ.

لقد حظي الشيخ فيصل في حياته بمكانة الاجتماعية كبيرة، وتقلد الكثير من المناصب الادارية رحمه الله، ولقد بدأ هذا الأمر مبكراً؛ فلقد شارك في عدة غزوات مع الملك عبد العزيز، وكان مبعوثاً للملك عبد العزيز لتوقيع معاهدة الصداقة مع الإمام محمد بن علي الإدريسي.

كما عينه الملك قاضياً لعدة مناطق بدأً من الصُّبيخة ومروراً بأبها والرياض والقرية العليا وتربة والقنفذة والخرمة و رَنْيَة و ضرما وأخيراً في الجوف وبقي فيها حتى لحق بالرفيق الأعلى، رحمه الله رحمة واسعة[1].

هذه المناصب جعلت له مكانة عند الناس، فكان يقضي بينهم بشرع الله القائم على القسط، ويصلح بينهم بما يرضيهم وفق شرع ربنا الحنيف.

ولقد حظي الشيخ في منطقة الجوف بمكانة مميزة نظراً لطول مدة إقامته فيها، فقد كان يعلم في مساجدها، ويساعد فقراءها، ويعين المرضى منهم ويعودهم[2].

[1] انظر: محمد المبارك، المتدارك من تاريخ الشيخ فيصل بن عبد العزيز المبارك، مكتبة الرشد، الرياض، ص ٣٥، وانظر: آل الشيخ، عبد الرحمن بن عبد الله، مشاهير علماء نجد، دار اليمامة، الرياض، ط٢، ص ١٩١-١٩٤.

[2] انظر مختصرا من: البرجس، عارف بن مفضي المسعر، الشيخ فيصل بن عبد العزيز آل مبارك مدرسة ذات منهج، دار معارف العصر، الجوف، ط١، ص٥٣-٥٦.

المبحث الثاني: أبرز كتب الشيخ في السنة النبوية وعلومها.

لقد برز الشيخ فيصل رحمه الله تعالى في علم الحديث، فقد أخذ العلم عن محدث الديار النجدية الشيخ المحدث سعد بن حمد بن عتيق، وكذلك عن الشيخ المحدث محمد بن المبارك، وعن عمه محمد بن فيصل المبارك، وقد أجازه هؤلاء بمروياتهم[1]،كما أجازه الشيخ عبد الله العنقري بجميع مروياته في كتب الحديث.

لذلك تميز الشيخ بكثرة كتبه في علم الحديث، لذلك سأقوم بهذا المبحث ببيان كتبه في هذا الفن، وذكر شيء عن كل كتاب، ثم أبين أبزر كتبه في خدمة الحديث الشريف وهو كتاب (خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام) بشكل مخصوص – حيث سأقوم بدراسة تطبيقية له لبيان منهج الشيخ في التعامل مع الحديث في المبحث اللاحق– ، لتتضح الصورة للقارئ الكريم على النحو التالي:

المطلب الأول: أسماء كتب الشيخ فيصل آل مبارك في الحديث.

هذه الكتب كانت خلاصة جهد الشيخ رحمه الله في خدمة الحديث الشريف، كما أن كتبه في العلوم الشرعية لا تخلو من جهد في خدمة الحديث، ونظراً لكون هذا المبحث يقتصر على حصر ما اختص من كتبه بعلم الحديث، لذلك سأذكر هذه الكتب على النحو التالي:

١. لذة القارئ مختصر فتح الباري: في ثمان مجلدات، ذكر الشيخ عبد المحسن أبا بطين أنه تحت الطبع.

٢. مختصر الكلام على بلوغ المرام: طبع ضمن المجموعة الجليلة، وطبعة أخرى مفردة: الرياض: دار إشبيليا، ١٤١٩هـ.

وقد سار الشيخ في شرحه على منهج أهل السنة والجماعة في التعامل مع النص النبوي الشريف، بشيء من الاختصار والتيسير على القارئ.

٣. بستان الأخبار مختصر نيل الأوطار: يقع في مجلدين، وطبع في الطائف: مكتبة المعارف؛ القاهرة: المطبعة السلفية، ١٣٧٣ – ١٣٧٤هـ.

وهو كتاب فقهي حديثي، وقد تميز بدقة الشيخ في التعامل مع الأحاديث وبيان الأحكام فيها، مسهلاً للقارئ الوصول للمعلومة.

[1] محمد المبارك، معالم الوسطية والاعتدال في سيرة الشيخ فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، ص١٩.

٤. تجارة المؤمنين في المرابحة مع رب العالمين: يقع في مجلد من ٢٧١ صفحة، طبع في دمشق: مكتبة الاتحاد الشرقي، ١٣٧٢هـ، وطبعة أخرى: ١٤٠٤هـ.
وقد ذكر الشيخ الدافع لكتابة هذا الكتاب فقال: فقد رأيت بعض إخواننا المؤمنين مشتاقين لكتاب جامع لجمل من شرائع الإسلام، وعقائد الإيمان، يفهمه العلماء والعوام، ويكون مختصرًا بحيث يفرغ منه المدرس في شهر رمضان، فجمعت هذا الكتاب وجعلته من مشكاة المصابيح والترغيب والترهيب ورياض الصالحين، والقليل منه أخذته من غيرها من كتب الحديث، وهو صغير الحجم كبير الفائدة لمن نور الله قلبه بالإيمان وأعاذه من شر نفسه ونزغات الشيطان، وسميته: "تجارة المؤمنين في المرابحة مع رب العالمين" ورتبته على خمسة عشر بابًا وخاتمة.

٥. تطريز رياض الصالحين تحقيق الدكتور عبدالعزيز بن عبدالله الزير آل حمد، طبع بالرياض: دار العاصمة، ١٤٢٣هـ.
شرح فيه الشيخ كتاب رياض الصالحين شرحاً مفيداً ميسراً للجميع.

٦. تعليم الأحبّ أحاديث النووي وابن رجب: طبع ضمن: أربع المختصرات النافعة.

٧. محاسن الدين على متن الأربعين: طبع بعد ١٣٦٠هـ، وطبعة أخرى: الرياض: دار إشبيليا، ١٤٢٠هـ، وطبع ضمن المجموعة الجليلة.
وقد شرح الشيخ رحمه الله هذه الأحاديث لما لها من مكانة عظيمة عند أهل العلم.

٨. غذاء القلوب ومفرج الكروب طبع ضمن: أربع المختصرات النافعة.
بين فيه فضل الذكر والذاكرين، وأنه عذاء للقلوب ومفرج للكروب.

٩. نصيحة المسلمين: وهي رسالة طبعت أواخر حياة الشيخ، طبعها على نفقته الشيخ عطا الشايع تحت اسم: نصيحة دينية.

١٠. وصية لطلبة العلم: هي رسالة جمعها وحققها الدكتور عبد العزيز الزير سنة ١٤٢٤ه تحل مسمى: نصيحة نافعة ووصية جامعة.

المطلب الثاني: نبذة مختصرة عن كتاب خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام.

يعد كتاب خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام من أشهر كتب الشيخ؛ حيث هو خلاصة ما كتبه الشيخ في شرحه لكتاب عمدة الأحكام؛ فقد بدأ أول ما بدأ الشيخ بكتاب **نُقع**

الأوام بشرح أحاديث عُمدة الأحكام؛ اعتمد فيه الشيخ على كتاب فتح الباري[1]، تم اختصره في كتاب **أقوال العلماء الأعلام على أحاديث عمدة الأحكام**، قال الشيخ فيصل فيه :" وقد سقت كل حديث بسنده من صحيح البخاري، ونقلت شرحه من فتح الباري فصارت كتاباً مطولاً وشرحاً مفيداً، ولخصته في هذا المختصر، مع زيادات حسنة، وأسأل الله أن ينفع به الكبير والصغير[2].[3].

ثم لخص الشيخ شرحيه العمدة الكبير والصغير في كتاب سماه **خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام**، وهو مجلد واحد في ٤٠٠ صفحة، وقد طبع في القاهرة: مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٦٩ه؛ وفي الرياض: المكتبة الأهلية؛ مكتبة النهضة، ١٣٧٩هـ.، وفي الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ.

هذه الكتب الثلاث هي شرح لكتاب **عمدة الاحكام للإمام الحافظ عبد الغني بن عبد الله بن علي بن سرور المقدسي الدمشقي**، والذي قال في الدافع لتأليفه: " فإن بعض إخواني سألني اختصار جملة في أحاديث الأحكام، مما اتفق عليه الإمامان: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، ومسلم بن الحجاج بن مسلم القُشَيريُّ النيسابوري، فأجبته إلى سؤاله رجاء المنفعة به، وأسأل الله أن ينفعنا به، ومن كتبه أو سمعه أو قرأه أو حفظه أو نظر فيه، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، موجباً للفوز لديه في جنات النعيم. فإنه حسبنا ونعم الوكيل[4].

وقد حظي كتاب عمدة الأحكام بدراسة من كثير من العلماء[5]، وقد كتب الله له القبول؛ كما أنني سأقوم في المبحث التالي بدراسة جهد الشيخ فيصل في شرحه والتعقيب على أحاديثه.

---

[1] مخطوط في إحدى عشرة مجلد في مكتبة الملك فهد تصنيف مكتبة حريملاء.

[2] انظر: أقوال العلماء الأعلام على أحاديث عمدة الأحكام، ج١، ص٣.

[3] مخطوط بدارة الملك عبد العزيز، مكتبة الشيخ عبد المحسن أبا بطين.

[4] انظر: الزركشي، النكت على العمدة في الأحكام، تحقيق نظر الفاريابي، مكتبة الرشد، وانظر: ابن الملقن، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، تحقيق عبد العزيز المشيقح، دار العاصمة ، وانظر: الصنعاني، العدة حاشية الصنعاني على إحكام الأحكام لابن دقيق العيد، تحقيق محب الدين الخطيب و علي بن محمد الهندي، المكتبة السلفية، وغيرها من الشروح.

[5] انظر: المقدسي، عبد الغني بن عبد الله، عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق، ص٢٩.

المبحث الثالث: دراسة تطبيقية لكتاب (خلاصة الكلام لشرح عمدة الأحكام).

يعد كتاب (خلاصة الكلام لشرح عمدة الأحكام)، أهم كتب الشيخ رحمه الله، حيث ألف الشيخ أول ما ألف شرحاً مطولاً للكتاب، ثم اختصره لطلابه، ثم خرج لنا كتاب (خلاصة الكلام لشرح عمدة الأحكام) كآخر ما ارتضاه الشيخ، وكان الكتاب الوحيد الذي طبع في حياة الشيخ رحمه الله.

وفي هذا المبحث سأقف على منهج الشيخ في شرحه لأحاديث الكتاب؛ ومبيناً مواطن تميزه في هذا الشرح لهذا الكتاب النافع.

المطلب الأول: منهجه اللغوي في التعامل مع الأحاديث النبوية.

كان رحمه الله أول ما يبدأ في شرح المعاني اللغوية للمفردات الواردة في الحديث النبوي، ويبين أساليب البلاغة الواردة في الحديث، وفي ضبط المعاني اللغوية والدلالات البلاغية ضبط لشرح الأحاديث بما ينسجم مع لغة العرب التي هي لغة التشريع في ديننا الحنيف، وقد تنوع شرح الشيخ لأوجه اللغة على صور عدة منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- **بيان أوجه البلاغة:**

أ. ففي شرحه لقوله صلى الله عليه وسلم:(إنما الأعمال بالنيات) قال:" ولفظة (إنما) للحصر[1].

ب. قوله:(الفطرة خمس..) إلى آخره، الحصر مبالغة لتأكيد أمر الخمس المذكورة[2].

ت. بيان أسلوب الالتفات ففي شرحه قوله صلى الله عليه وسلم: "لا يخرجه إلا الجهاد في سبيلي"؛ قوله: "في سبيلي": فيه عدول من ضمير الغيبة إلى ضمير المتكلم، فهو التفات[3].

- **بيان معاني المفردات منها على سبيل المثال:**

أ. الحدث: هو الخارج من أحد السبيلين[4].

---

[1] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١١.

[2] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٢٧.

[3] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٣٠٥.

[4] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٢.

ب. الاستنثار: هو إخراج الماء من الأنف بعد الاستنشاق[١].

ت. الجمرة: اسم لمجتمع الحصى[٢].

- **بيان نوع اللام:** ففي سياق شرحه لحديث: ((صوموا لرؤيته)) فإن اللام فيه للتوقيت لا للتعليل، وفيه منع إنشاء الصوم قبل رمضان إذا كان لأجل الاحتياط، انتهى[٣].
- **بيان الكناية:** في المعنى ففي بيانه لمعنى الغائط قال:" الغائط: الموضع المطمئن من الأرض كانوا ينتابونه للحاجة، فكنَّوا به عن نفس الحديث كراهيةً لذكره بخاص اسمه، و"المراحيض" جمع مرحاض: وهو المغتَسَل، وهو أيضًا كناية عن موضع التخلِّي[٤].
- **بيان معنى الكلمة لغة والمراد منها في الحديث:** كما في قوله: "أهلَّ النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالحج"، (الإهلال) أصله رفع الصوت، والمراد به هنا التلبية[٥].
- **استعمال اللفظ وحمله على غير الظاهر:** كما في قوله صلى الله عليه وسلم: (عَقْرَى حَلْقَى)؛ أي: عقرها الله وحلق شعرها، والعرب تدعو على الرجل ولا تريد وقوع الأمر به، كما قالوا: قاتَلَه الله، وتربِت يداه، ونحو ذلك[٦].
- **بيان معنى أو ودلالتها:** كما في قوله صلى الله عليه وسلم: "إلا موضع أصبعين أو ثلاث أو أربع" (أو) هنا للتنويع والتخيير، لا للشك وذكر في سياق شرحه للحديث الذي رواه الإمام مسلم: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير، إلا موضع أصبعين أو ثلاثٍ أو أربعٍ"[٧].

---

[١] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٣.

[٢] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٦٩.

[٣] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١١٠.

[٤] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٨- ١٩.

[٥] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٦٣.

[٦] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٧٢.

[٧] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٣٠٢.

كل هذا الأمثلة إنما هي جزء يسير ذكرته لضرب المثال لا للحصر، فكتاب الشيخ وشرحه مليء بالأمثلة على عنايته باللغة العربية التي هي مفتاح الوصول للفهم السليم للأحاديث النبوية.

المطلب الثاني: منهجه في الاستشهاد بالآيات القرآنية في شرحه للأحاديث.

يعد القرآن الكريم المصدر الأول للتشريع، وتأتي السنة النبوية مكملة لما جاء فيه، ويستطيع أحد فهم مسألة من الدين على الوجه الأكمل إلا باجتماع آيات القرآن وأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، نرى الشيخ رحمه الله تعالى يستشهد بالآيات خلال شرحه للأحاديث على صور كثيرة منها:

- **التأصيل للمسألة بذكر الدليل من القرآن الكريم**؛ كما في تأصيله لمشروعية القضاء؛ قال الشيخ:" الأصل في القضاء ومشروعيته: الكتاب والسنة والإجماع؛ قال الله تعالى: {يا دَاودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلاَ تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ} [ص: ٢٦] ، وقال تعالى: {وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ} [المائدة: ٤٩] ، وقال عزَّ وجلَّ: {فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [النساء: ٦٥] [١].
- **التأصيل للغسل من القرآن الكريم**، وأن السنة النبوية جاءت مؤكدة لما جاء في كتاب الله تعالى، ففي سياق شرحه قوله: "باب الغسل من الجنابة" ذكر قول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلاَ جُنُبًا إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا} [النساء: ٤٣] [٢].

وقد تكرر ذكر الشيخ للآيات الكريمة والاستشهاد بها للتأصيل لما جاء في الأحاديث النبوية في كثير من مواضع الكتاب؛ هذا الاستشهاد ليدلل على سير الشيخ على منهج السلف في تأصيل المسائل من الكتاب والسنة؛ فهما مكملان لبعضهما البعض؛ وإنما ذكرت مثالين هنا للتوضيح فقط لا للحصر.

---

[١] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٢٧٥.

[٢] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٢٨.

المطلب الثالث: منهجه في إيراد الأحاديث النبوية في شرحه للأحاديث.

يورد الشيخ رحمه الله تعالى خلال شرحه للأحاديث روايات أخرى للحديث، وقد تعددت طرقه في ايراده للأحاديث، كما تعددت الأسباب الحاملة له على ذكرها، هذا التنوع يدلل على علو كعب الشيخ في هذا العلم.

وفي هذا المطلب سأضرب بعض الأمثلة على طريقة الشيخ في إيراده للحديث وما يستفاد من ذلك على النحو التالي:

- **بيان سبب ورود الحديث:** ففي شرحه لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ويلٌ للأعقاب من النار)، ذكر رواية البخاري في سبب ورود الحديث وساق حديث عبد الله بن عمرو قال: "تخلَّف النبي صلى الله عليه وسلم عنَّا في سفرة فأدركنا وقد أرهقنا العصر، فجعلنا نتوضَّأ ونمسح على أرجلنا فنادَى بأعلى صوته:(ويلٌ للأعقاب من النار) مرتين أو ثلاثًا"[1].
- **بيان مختلف الحديث:** فقد ذكر المصنف حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها ولكن شرِّقوا أو غربوا)، ثم ذكر المصنف حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "رقيت يومًا على بيت حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة".

وعقب الشيخ رحمه الله فقال: حديث أبي أيوب يدلُّ على تحريم استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة، وحديث ابن عمر يدلُّ على جواز ذلك في البنيان[2].

---

[1] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٣.

[2] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٨-١٩.

- **ذكر حديث فيه زيادة حكم:**

أ. ففي حديث "إنما الولاء لمن أعتق" ذكر في شرحه وفي رواية للبخاري: (الولاء لمن أعطى الورق وولي النعمة)" [١].

ب. في حديث بيان صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ذكر رواية مسلم عن عبد الله بن زيد في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ومسح برأسه بماء غير فضل يديه"[٢].

- **ذكر حديث لبيان المجمل:** ففي حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ليس فيما دون خمس أواقٍ صدقة، ولا فيما دون خمس ذود صدقة، ولا فيما دون خمسة أوسق صدقة) .

وفي رواية للبخاري: (ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة، وليس فيما دون خمس أواقٍ من الورق صدقة، وليس فيما دون خمس ذَوْدٍ من الإبل صدقة).

وفي روايةٍ لمسلم: (ليس فيما دون خمسة أوساق من ثمر ولا حب صدقة)[٣].

- **ذكر حديث لزيادة لفظة فيه:** عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمُّن في تنعُّله وترجُّله وطهوره، وفي شأنه كله".

قولها: "يعجبه التيمُّن في تنعُّله وترجُّله وطهوره"، زاد أبو داود: "وسواكه"[٤].

- **ذكر رواية أصحاب السنن:** قال الشيخ رحمه الله تعالى: ويسنُّ تخليل أصابع اليدين والرجلين لما روى الأربعة عن لقيط بن صبرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(أسبِغ الوضوء، وخلِّل بين الأصابع، وبالِغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما)[٥].

---

[١] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٢١٥.

[٢] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٦.

[٣] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٠٤.

[٤] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٦.

[٥] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٧.

- **ذكر مرويات البخاري في صحيحه**[١]: عن عائشة رضي الله عنها: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:(الوزغ فويسق)، ولم أسمعه أمر بقتله"؛ رواه البخاري[٢].
- **ذكر مرويات مسلم في صحيحه**[٣]: قال الشيخ: روى مسلم عن عبد الله بن زيد في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ومسح برأسه بماء غير فضل يديه"[٤].
- **ذكر مرويات من سنن الترمذي**[٥]: فقد ذكر الشيخ في شرحه لما يجزئ في الرضاع قال: روى الترمذي عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء وكان قبل الفطام) [٦].
- **ذكر مرويات من سنن النسائي**[٧]: عن أسامة بن زيد قال: "كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات، فرفع يديه يدعو، فمالت به ناقته، فسقط خطامها، فتناول الخطام بإحدى يديه وهو رافع يده الأخرى"؛ رواه النسائي [٨].
- **ذكر مرويات من سنن أبي داود**[٩]: وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه رفعه: (تعافوا الحدود فيما بينكم، فما بلغني من حدٍّ وجب)؛ رواه أبو داود[١٠].
- **ذكر مرويات من سنن ابن ماجه**[١١]: عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(ستر ما بين الجن وعورات بني آدم إذا دخل الكنيف أن يقول: بسم الله)) ؛ رواه ابن ماجه[١٢].

---

[١] تنوعت طرق الشيخ في بيان مرويات البخاري في شرحه، فهو تارة يذكر ما زاد البخاري في لفظ، أو ما ذكره دون غيره، وقد بلغت مروياته قريباً من ٢٠ رواية، لكنه أكثر من ذكر تراجم البخاري للأبواب وسيأتي ذكرها في مطلب الآراء الفقهية.

[٢] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٤٤.

[٣] بلغت ما يزيد عن ٦٠ موضع.

[٤] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٦.

[٥] بلغت ما يزيد عن ٢٠ موضع.

[٦] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٢٤٣.

[٧] بلغت قريباً من ١٠ مواضع.

[٨] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٦٦.

[٩] بلغت ما يزيد عن ٤٠ موضع.

[١٠] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٢٦٣.

[١١] بلغت قريب ١٠ مواضع.

[١٢] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٨.

- **وقد ذكر الشيخ مرويات من:** صحيح ابن خزيمة[١]؛ وموطأ مالك[٢]، والدارقطني في سننه[٣]، والحاكم في مستدركه[٤]، وغيرهم من أصحاب المصنفات.
- **ذكر الأحاديث في الموضوع:** ففي شرحه لحديث (لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة) ذكر أحاديث كثيرة عن فضل السواك ومواطنه منها عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:(السواك مَطْهَرة للفم مَرْضَاة للرب)؛ رواه أحمد والنسائي[٥].
- **ذكر أحاديث موقوفه في حكم المرفوع:** في سياق شرحه قوله صلى الله عليه وسلم: (وجُعِلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا) ذكر حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: (من السنة أن لا يصلي الرجل بالتيمم إلا صلاة واحدة ثم يتيمَّم للصلاة الأخرى)؛ رواه الدارقطني[٦].
- **ذكر حديث لبيان أصل المسألة:** ففي شرحه لحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة) قال الشيخ في شرحه: والحديث له قصة، وهي ما رواه البخاري عن ابن عمر: كان المسلمون حين قدِمُوا يجتمعون فيتحيَّنون الصلاة ليس يُنادَى لها، فتكلَّموا يومًا في ذلك، فقال بعضهم: اتخذوا ناقوسًا مثل ناقوس النصارى، وقال بعضهم: بل بوقًا مثل قرن اليهود، فقال عمر: أوَلاَ تبعثون رجلاً ينادي بالصلاة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا بلال، قم فنادِ بالصلاة)[٧].

---

[١] بغت ٣ مواضع.

[٢] بلغت ٩ مواضع.

[٣] بلغت ٩ مواضع.

[٤] بلغت ٤ مواضع.

[٥] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٢١.

[٦] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٣٣. قال الألباني: موضوع، انظر: الألباني: محمد بن ناصر، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، دار المعارف، الرياض، ج١، ص٦١٢.

[٧] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٤٦.

- **ذكر أن حديث الباب هو أصح حديث:** عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبَّر في الصلاة سكت هنيهة قبل أن يقرأ، فقلت: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول؟ قال: (أقول: اللهم باعد بين وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقِّني من خطاياي كما ينقَّى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلني من خطاي بالماء والثلج والبرد). قال الشيخ: وحديث الباب أصحُّ ما ورد في ذلك[1].
- **ذكر حديث للتخصيص:**

أ. فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تلبسوا الحرير فإنه مَن لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة).

ثم ذكر شرحه لقوله صلى الله عليه وسلم:(لا تلبسوا الحرير)؛ يعني: الرجال دون النساء؛ لما روى أحمد والنسائي وصححه الترمذي عن أبي موسى، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:(أحل الذهب والحرير للإناث من أمتي، وحرم على ذكورها) [2].

ب.ومثال ذلك أيضاً عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: "أن امرأة وُجِدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة، فأنكر النبي صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان".

فيه تحريم قتل النساء والصبيان إلا لضرورة، وأخرج أبو داود والنسائي من حديث رباح بن الربيع قال: كنَّا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة، فرأى الناس مجتمعين، فرأى امرأة مقتولة، فقال: (ما كانت هذه لتقاتل)، ومفهومه: أنها لو قاتلت لقتلت، وهو قول الجمهور[3].

هذا الأسلوب العلمي الذي اتبعه الشيخ في ذكر الأحاديث وشرحها ليدلل على سعة باع الشيخ في الحديث النبوي، وعلى إلمامه بمنهج السلف الصالح و السير على هداهم.

فقد بين المجمل، ووضح المختلف، وخصص العام، وأصل للموضوع بذكر قصته، وجمع أحاديث الباب ليقدم للقارئ الصورة كاملة عن الموضوع، وذكر أصح ما ورد

---

[1] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٥٤.

[2] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٢٩٨.

[3] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٣٠٩.

بالباب، وبين حكم الموقوف الذي يرفع للنبي صلى الله عليه وسلم حكماً؛ كل ذلك قدمه للقارئ بسلاسة واختصار علمي مفيد.

المطلب الرابع: منهجه في بيان الفوائد الحديثية والفقهية في شرحه للأحاديث.

لقد حرص الشيخ في شرحه للأحاديث على الوقوف على الفوائد الحديثية والفقهية في كثير من المواطن، وقد ذكرت بعضها للمثيل لا للحصر؛ لتقدم للقارئ صورة مختصرة على النحو التالي:

- **بيان الأفضلية:** ففي شرحه لحديثه صلى الله عليه وسلم:(لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الأخبثان).

قال الشيخ: فيه دليل على تقديم فضيلة الخشوع في الصلاة على فضيلة أوَّل الوقت ولو فاتته الجماعة، ولا يجوز اتِّخاذ ذلك عادة[1].

- **بيان حال الجاهل بالحكم، والحركة في الصلاة، وقبول خبر الواحد:** ففي شرحه لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: "بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آتٍ فقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أُنزِل عليه الليلة قرآن، وقد أُمِر أن يستقبل القبلة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة".

قال الشيخ: فيه دليلٌ على صحة صلاة مَن صلَّى إلى غير القبلة جاهلاً أو ساهيًا أو مجتهدًا، وفيه أن العمل الكثير لمصلحة الصلاة لا يبطلها، وفيه قبول خبر الواحد ووجوب العمل به، وفيه جواز تعليم مَن ليس في الصلاة لِمَن هو فيها، وأن استماع المصلي لكلام مَن ليس في الصلاة لا يفسد صلاته[2].

- **ذكر الآراء الطبية المستفادة من الحديث:** ففي سياق شرحه لحديث الغسل وذكره للكافور قال: قيل: الحكمة في الكافور مع كونه يطيب رائحة الموضع لأجل مَن يحضر من الملائكة وغيرهم أن فيه تجفيفاً وتبريدًا وقوة نفوذ وخاصية في تصليب بدن الميت وطرد الهوامِّ عنه، ومنه ما يتحلَّل من الفضلات، ومنه إسراع الفساد إليه، وهو أقوى الأراييح الطيِّبة في ذلك، وهذا هو السر في جعله في الأخيرة[3].

---

[1] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٤١.

[2] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٤٩.

[3] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٩٧.

- **بيان حال من فاتته الصلاة لعذر شرعي:** ففي شرحه لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعدما غربت الشمس، فجعل يسبُّ كفار قريش، وقال: يا رسول الله، ما كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم:(والله ما صليتها)، قال: فقمنا إلى بطحان فتوضَّأ للصلاة وتوضَّأنا لها، فصلى العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب.

في الحديث دليلٌ على جواز قضاء الفوائت في أوقات النهي، وفيه جواز اليمين من غير استحلاف إذا اقتضت مصلحة من زيادة طمأنينة أو نفي توهُّم، وفيه مشروعية ترتيب قضاء الفوائت وصلاتها في الجماعة[1].

- **تحديد سن البلوغ:** من خلال حديث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "عُرِضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحدٍ، وأنا ابن أربع عشرة فلم يجزني في المقاتلة، وعُرِضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني".

قال الشيخ: اتفقوا على أن أحدًا كانت في شوال سنة ثلاث، وفي الحديث دليلٌ على أن مَن استكمل خمس عشرة سنة أُجرِيت عليه أحكام البالغين وإن لم يحتلم[2].

- **بيان جواز المثيل في الأحكام:** ففي شرحه لقوله صلة الله عليه وسلم: (ومثل المجاهد في سبيل الله – والله أعلم بِمَن يجاهد في سبيله – كمثل الصائم القائم)

شبَّه حال المجاهد في سبيل الله بحال الصائم القائم في نيل الثواب في كلِّ حركة وسكون قال الشيخ: وفي هذا الحديث استعمال التمثيل في الأحكام[3].

هذه الفوائد إنما هي أمثلة على جزء يسير مما يحفل به كتاب الشيخ من الفوائد الحديثية والفقهية؛ والتي تبين بوضوح سعة علم الشيخ وقدرته على توصيل هذه الفوائد للقارئ.

المطلب الخامس: منهجه في ايراد الأقوال الفقهية.

تميز الشيخ رحمه الله تعالى بإيراد الأقوال الفقهية للأئمة رحمهم الله تعالى؛ وعلى مناقشته لأقوالهم، كما أنه يرد على أقوال بعض أصحاب الأهواء في بعض مسائل

---

[1] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٤٢.

[2] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٣١٢.

[3] انظر مختصرا: آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٣٠٥-٣٠٦.

الفقه، وفي هذا المطلب سأبين هذا التميز للشيخ في ايراده للأقوال الفقهاء على النحو التالي:

- **ذكر إجماع العلماء:** ففي شرحه لحديث صفة ضوء النبي صلى الله عليه وسلم قال: "وفيه دليل على أن غسل الكفين في أوَّل الوضوء سنة باتفاق العلماء[1].
- **ايراد قول جمهور العلماء على رأي فقهي:** مثاله: " وفيه أن المرأة لا تصف مع الرجال، فلو خالفت أجزأت صلاتها عند الجمهور[2].
- **الرد على رأي فقهي للرافضة** مثاله: ذكر الشيخ في سياق شرحه لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا رجل كان يصوم صومًا فليصمه).

قال الحافظ: والحكمة في ذلك أن الحكم علق بالرؤية فمَن تقدَّمه بيومٍ أو يومين فقد حاوَل الطعن في ذلك الحكم، وهذا هو المعتمَد.

ومعنى الاستثناء: أن مَن كان له ورد فقد أذن له فيه؛ لأنه اعتاده وألِفَه وترك المألوف شديد، وليس ذلك من استقبال رمضان في شيء، ويلتحق بذلك القضاء والنذر لوجوبهما، وفي الحديث ردٌّ على مَن يرى تقديم الصوم على الرؤية كالرافضة، وردٌّ على مَن قال بجواز صوم النفل المطلق[3].

- **اختلاف الحكم باختلاف المكان:** ففي تعقيبه على قول الرسول صلى الله عليه وسلم " (ولكن شرِّقوا أو غرِّبوا) المراد بذلك أهل المدينة ومَن على سمتها، ولا يدخل في ذلك من الأمكنة ما كانت القبلة فيه إلى المشرق أو المغرب[4].
- **بيان القواعد الفقهية:** ففي شرحه لحديث قال: "شكا إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يُخيَّل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة، قال: (لا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا).

---

[1] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٥.

[2] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٥١.

[3] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١١٠.

[4] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٩.

فيه دليلٌ على النهي عن إبطال الصلاة بالشك حتى يتيقَّن الحدَث، قال النووي: هذا الحديث أصلٌ في حكم بقاء الأشياء على أصولها حتى يتيقَّن خلافَ ذلك، ولا يضرُّ الشك الطارئ عليها[1].

- **بيان حجية فعل الرسول صلى الله عليه وسلم:** ففي حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضَّأ بالمُدِّ ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد"؛ متفق عليه.

قال الشيخ: وفي الحديث ما كان عليه السلف من الاحتجاج بأفعال النبي صلى الله عليه وسلم[2].

- **بيان ما كان من آخر فعل النبي صلى الله عليه وسلم** ففي قوله:(وإذا صلى جالسًا فصلُّوا جلوسًا أجمعون)، قال البخاري في "صحيحه": قال الحميدي: قوله:(إذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا) هو في مرضه القديم، ثم صلى بعد ذلك النبي صلى الله عليه وسلم جالسًا والناس خلفه قيامًا لم يأمرهم بالقعود، وإنما يؤخذ بالآخِر فالآخِر من فعل النبي صلَّى الله عليه وسلَّم[3].
- **النقل عن العلماء المعاصرين:** ففي شرحه لحديث ابن مسعود رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا، فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم غضب في موعظة أشد مما غضب يومئذ، فقال:(يا أيها الناس، إن منكم منفِّرين، فأيكم أمَّ الناس فليوجز؛ فإن وراءه الكبير والصغير وذا الحاجة).

قال الشيخ: قال شيخنا سعد بن عتيق رحمه الله تعالى: ليس في هذا الحديث حجة للنقارين[4].

---

[1] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٢٥.

[2] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٣١.

[3] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٥٢.

[4] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٥٤.

- **حكاية اختلاف العلماء:** ففي شرحه لحديث صفة الصلاة وبيان هيئة الجلوس للتشهد قال في "سبل السلام": وللعلماء خلاف في ذلك، والظاهر أنه من الأفعال المخير فيها[1].
- **الترجيح بين الأقوال الفقهية ببيان ترجمة البخاري في صحيحه:** وقد أكثر الشيخ في شرحه بنقله لتبويب البخاري في صحيحه، وفيه إشارة لقبوله بما ذهب إليه البخاري في الحكم الشرعي للمسألة؛ ومن الأمثلة على ذلك: قال البخاري: "باب التمتع والقران والإفراد بالحج وفسخ الحج لِمَن لم يكن معه هدي"، ثم ذكر حديث جابر وعائشة وغيرهما[2]. فالشيخ رجح الفسخ ودلل عليه بتبويب البخاري وما ذكره من أحاديث.
- **بيان ما ذهب له أكثر العلماء.** ففي شرحه لحديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: "أُمِر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خُفِّف عن المرأة الحائض".

طواف الوداع واجب، ويلزم بتركه دمٌ، وهو قول أكثر العلماء[3].

هذا المنهج الفقهي المنضبط الذي سلكه الشيخ رحمه الله تعالى يبين مكانة الشيخ العلمية، ففي مناقشته ورده على الرافضة، وترجيحه لأقوال العلماء في المسألة بالدليل المبني على الكتاب والسنة، وغيرها من مهارات الفقيه خير دليل على ذلك.

المطلب السادس: منهجه في توضيح العقيدة الصحيحة في شرحه للأحاديث.

لقد بين الشيخ رحمه الله تعالى رأيه العقدي المبني على رأي أهل السنة والجماعة، هذا الرأي ظهر في مواطن كثيرة على النحو التالي:

- **الرد على الفرق الضالة في مسائل الاعتقاد:** ففي سياق شرحه عن النهي عن النـــذر وأنه يستخرج به من البخيل، وأن النذر لا يرد القدر؛ قال الشيخ:" وفي الحديث الردُّ على القدرية[4].

---

[1] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٥٥.

[2] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٦٤.

[3] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٧٣.

[4] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٢٧٣.

- **بيان خطر القبوريين:** فقد بين الشيخ في شرحه لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم:(لعن الله اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) حكم رفع القبور والبناء عليها وتجصيصها، ثم نقل الشيخ قول الإمام الشوكاني في هؤلاء فقال:" وقد توارَد إلينا من الأخبار أن كثيرًا من هؤلاء القبوريين أو أكثرهم إذا توجَّهت عليه يمين من جهة خصمه حلف بالله فاجرًا، فإذا قيل له: احلف بشيخك ومعتقدك الولي الفلاني، تلعثم وتلكَّأ وأبى واعترف بالحق، وهذا من أَبْيَن الأدلة الدالة على أن شركهم قد بلغ فوق شرك مَن قال: إنه – تعالى – ثاني اثنين أو ثالث ثلاثة[1].
- **بيان أصول الخوارج في الاستنباط.** فقد ذكر قول الحافظ: والخوارج فِرَق كثيرة، لكن من أصولهم المتَّفق عليها بينهم الأخذ بما دلَّ عليه القرآن، وردُّ ما زاد عليه من الحديث مطلقًا[2].

بيان الشيخ للمسائل العقدية في كتابه خير دليل على حرصه على عقيدة السلف؛ والتي هي الحصن الحصين لهذه الأمة.

المطلب السابع: منهجه في بيان الوسائل التربوية الواردة في الأحاديث.

يعد الحديث النبوي مصدراً أساسياً في التربية؛ فالسنة هي التطبيق العملي للأخلاق والسلوك على أرض الواقع، وذكر الشيخ لهذه الوسائل في شرحه للأحاديث يبينها للقارئ ليستفيد منها في حياته العملية، وقد ذكرت في هذا المطلب أمثلة مما ورد في شرح الشيخ على النحو التالي:

- **بيان أسلوب من أساليب التعليم:** وقد تنوعت الأساليب بحسب الحاجة لها؛ وقد عقب الشيخ على الأحاديث ببيان هذا الأسلوب، ومن الأمثلة على ذلك:

أ. ففي ايراده لحديث عبد الله بن عمرو قال: "تخلَّف النبي صلى الله عليه وسلم عنَّا في سفرة فأدركنا وقد أرهقنا العصر، فجعلنا نتوضَّأ ونمسح على أرجلنا فنادَى بأعلى صوته:(ويلٌ للأعقاب من النار) مرتين أو ثلاثًا".

وفيه دليلٌ على رفع الصوت بالإنكار، وتكرار المسألة لتُفهَم، وتعليم الجاهل[3].

---

[1] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٠١-١٠٢.

[2] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٣٦.

[3] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص١٣.

ب. وفي حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:(إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها)، قال: فقال بلال بن عبد الله، والله لنمنعهن، قال: فأقبل عليه عبد الله فسبَّه سبًّا سيئًا ما سمعته سبَّه مثله قطُّ، وقال: أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول: والله لنمنعهن، وفي لفظ:(لا تمنعوا إماء الله مساجد الله).

عقب عليه الشيخ بالقول: وفي الحديث تأديب المعترض على السنن برأيه وعلى العالم بهواه وتأديب الرجل ولده وإن كان كبيرًا إذا تكلم بما لا ينبغي له، وجواز التأديب بالهجران[1].

ت- وفي شرحه لحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "كنت رجلاً مذَّاء، فاستحييت أن أسال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته مِنِّي، فأمرت المقداد بن الأسود فسأله..... ألخ

قال الشيخ: وفي الحديث جواز الاستنابة في الاستفتاء، وفيه استعمال الأدب في ترك المواجهة بما يُستَحيَا منه عرفًا، وحسن المعاشرة مع الأصهار[2].

ث-عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي رضي الله عنهم: أنه كان هو وأبوه عند جابر بن عبد الله وعنده قوم فسألوه عن الغسل فقال: يكفيك صاعٌ، فقال رجل: ما يكفيني، فقال جابر: كان يكفي مَن هو أوفى منك شعرًا أو خير منك، يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أمَّنا في ثوب.

فيه جواز الردِّ بعنف على مَن يُمارِي بغير علم، وتحذير السامعين من مثل ذلك، وفيه كراهية التنطُّع والإسراف في الماء[3].

المطلب الثامن: منهجه في النقل عن العلماء.

لقد ظهرت استفادة الشيخ رحمه الله تعالى ممن سبقه من العلماء في شرح الأحاديث النبوية الواردة في الكتاب، سواء كان الشرح للأحاديث في كتب الشروح عموماً أو ما اختص منها في شرح كتاب عمدة الأحكام، أو ما كان في كتب الفقه من مناقشات

[1] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٤٤.

[2] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٢٥.

[3] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٣١.

لأحاديث الأحكام، وفي هذا المطلب سأقف على نماذج مختصرة على ذلك على النحو التالي:

- **نقله عن الحافظ ابن حجر**[1]: وهو أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، ومن أشهر كتبه كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري[2]، وكان هذا الكتاب هو الأساس الذي اعتمد عليه الشيخ فيصل في شرحه، وقد أكثر من النقل عنه[3]؛ وسأضرب مثالاً واحدً على ذلك:

أ. ففي شرحه لقوله صلى الله عليه وسلم:(مَن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه)، **قال الحافظ العسقلاني** رحمه الله تعالى: مَن نوى بهجرته مفارقةَ دار الكفر وتزوُّج المرأة معًا فلا تكون قبيحة ولا غير صحيحة، بل هي ناقصة بالنسبة إلى مَن كانت هجرته خالصة[4].

- **نقله عن الشيخ ابن دقيق العيد:** وهو محمد بن علي بن وهب بن مطيع بن أبي الطاعة القشيري القوصي، أبو الفتح تقي الدين، المعروف بابن دقيق العيد ، الحافظ الفقيه المحدث البارع، مؤلف كتاب إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام[5].

نقل عنه في كثير من المواضع[6]. منها على سبيل المثال لا الحصر:

أ. في شرحه لقوله صلى الله عليه وسلم: (فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله)، قال **ابن دقيق العيد:** وفي الحديث البداءة بالمطالبة بالشهادتين؛ لأن ذلك أصل الدين الذي لا يصحُّ شيء من فروعه إلا به، فمَن كان منهم غير موحِّد على التحقيق كالنصارى فالمطالبة متوجِّهة إليه بكل واحدة من الشهادتين عينًا، ومَن كان موحِّدًا كاليهود فالمطالبة له بالجمع بين ما أقرَّ به من التوحيد وبين الإقرار بالرسالة، وإن كان هؤلاء اليهود الذين باليمن عندهم ما يقتضي الإشراك ولو باللزوم، يكون مطالبتهم بالتوحيد لنفي ما يلزم من عقائدهم،

---

[1] كان يذكره بقوله: قال الحافظ، وقد صرح في أول كتابه بأنه الحافظ ابن حجر العسقلاني.

[2] انظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، دار السلام.

[3] بلغت ما يزيد على ١٨٠ موضعاً في كتابه.

[4] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٣١.

[5] ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تحقيق أحمد شاكر، عالم الكتب.

[6] بلغت ما يزيد على ٥٠ موضعاً في كتابه.

وقد ذكر الفقهاء أن مَن كان كافرًا بشيء مؤمنًا بغيره لم يدخل في الإسلام إلا بالإيمان بما كفر به، انتهى[1].

- **نقله عن الموفق:** وهو موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي، صاحب كتاب المغني[2].

وقد نقل عنه الكثير من الأقوال الفقهية[3] الواردة في كتابه المغني منها على سبيل المثال:

أ. ففي شرحه لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته".

قال الموفق: والولاء لا يورث وإنما يورث به، ولا يُباع ولا يُوهَب وهو للكبر، فإذا مات المعتق وخلف عتيقه وابنين فمات أحد الابنين بعده عن ابن ثم مات العتيق فالميراث لابن المعتق، فإن مات الابنان بعده وقبل المولى وخلف أحدهما ابنا والآخر تسعة فولاؤه بينهم على عددهم لكلٍّ واحد عشرة، انتهى[4].

وقد نقل عن غيرهم من العلماء كالإمام البغوي[5]، والإمام ابن المنذر[6]، والإمام ابن القيم[7]، وغيرهم من الأئمة.

---

[1] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٣١.

[2] ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد، المغني، مكتبة القاهرة، ١٩٦٨م.

[3] بلغت ما يزيد على ٢٠ موضعاً في كتابه.

[4] آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض، ص٢١٥.

[5] نقل عنه من تفسيره في موضعين، ومن كتابه شرح السنة في ٥ مواضع.

[6] بلغت ٢٠ موضعاً في كتابه.

[7] بلغت ١١ موضعاً في كتابه.

الخاتمة

الحمد لله الذي وفق وهدى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم، أما بعد:

لقد من الله علّي في هذا البحث أن درست جهود الشيخ فيصل المبارك في خدمة السنة النبوية الشريفة، وقد ظهر في هذا البحث التميز الكبير للشيخ في هذا المجال على النحو التالي:

١. نص العلماء على تميز الشيخ في هذا العلم في ترجمتهم لحياته رحمه الله تعالى.
٢. بلغت عدد مؤلفاته رحمه الله في خدمة السنة النبوية عشرة كتب.
٣. كل مؤلفاته تميزت بالنهج السليم الموافق لمنهج السلف الصالح.
٤. تميز منهج الشيخ في التعامل مع السنة النبوية من خلال كتابة خلاصة الكلام على عمدة الأحكام ب:

أ. السير على نهج السلف الصالح في التعامل مع سنة النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم.
ب. الاهتمام باللغة العربية التي هي لغة الرسالة النبوية.
ت. التأصيل القرآني للمعاني المستفادة من الأحاديث النبوية.
ث. شرح السنة بالسنة، ويدلل ذلك على تميزه في هذا العلم.
ج. عدم إغفال أقوال العلماء والفقهاء في شرحه للأحاديث.
ح. رده على أهل الأهواء والفرق الضالة؛ سواء في آراءهم العقدية أو الفقهية.
خ. بيان الفوائد التربوية الواردة في الأحاديث النبوية.
د. تميز كتابه بسهولة عبارته، ويسر الوصول للمعنى المراد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

هذا جهد المقل نسأل الله القبول

قائمة المصادر والمراجع

١. البرجس، عارف بن مفضي المسعر، الشيخ فيصل بن عبد العزيز آل مبارك مدرسة ذات منهج، دار معارف العصر، الجوف، ط١.

٢. البسام، عبد الله بن عبد الرحمن، علماء نجد خلال ثمانية قرون، دار العاصمة، الرياض، ط٢.

٣. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، دار السلام.

٤. ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تحقيق أحمد شاكر، عالم الكتب.

٥. الزركشي، النكت على العمدة في الأحكام، تحقيق نظر الفاريابي، مكتبة الرشد.

٦. الصنعاني، العدة حاشية الصنعاني على إحكام الأحكام لابن دقيق العيد، تحقيق محب الدين الخطيب و علي بن محمد الهندي، المكتبة السلفية.

٧. عبد الرحمن بن عبد الله آل الشيخ، مشاهير علماء نجد، الرياض، دار اليمامة، ط٢.

٨. ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد، المغني، مكتبة القاهرة، ١٩٦٨م.

٩. آل مبارك، فيصل بن عبد العزيز، خلاصة الكلام على عمدة الأحكام، مكتبة الرشد، الرياض.

١٠. محمد المبارك، المتدارك من تاريخ الشيخ فيصل بن عبد العزيز المبارك، دار الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢١ه.

١١. محمد المبارك، معالم الوسطية والاعتدال في تاريخ الشيخ فيصل بن عبد العزيز آل مبارك.

١٢. المقدسي، عبد الغني بن عبد الله، عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار الثقافة العربية، دمشق.

١٣. محمد عثمان القاضي، روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، القاهرة، ط١، ١٤٠٠ه، ص١٤٧.

١٤. ابن الملقن، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، تحقيق عبد العزيز المشيقح، دار العاصمة.